مقدمة

لقد فرضت الحياة المشتركة في المجتمع الدولي ضرورة التعاون بين أجزاء هذا المجتمع في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية لإرساء دعائم السلم الدولي والقضاء على الصور المختلفة لاستخدام القوة التي عانت منها البشرية الكثير.

وترتب على تزايد الحاجات بين أعضاء المجتمع الدولي إن وجد لدى الدول إحساس مشترك بالتضامن لتلافي ما قد يلحق بالمجتمع الدولي من إخطار تهدد أمنه فأصبح عنصر التضامن أساسا حقيقيا للقانون الدولي .. ورغم إن الدولة هي الوحدة الأساسية للنظام السياسي العالمي فإنها ليست هي القوة الفاعلة الوحيدة في النظام بل إن المنظمات الدولية مع التطورات الكبيرة التي لحقت بها وإن لم تصل حتى الآن إلى طور إلغاء دور الدولة فإنها قد أصبحت في هذا العصر قوة ذات تأثير متزايد في المجتمع الدولي بحيث لم تعد الدولة هي القوة الوحيدة التي تحتكر القرارات في العلاقات الدولية كما كانت تفعل خلال القرون الماضية.

ومع اتساع مسرح ارتكاب الجرائم إلى قارات أو دول متعددة وسهولة حركة العناصر الإجرامية وبخاصة المنظمة منها وتنقلها وهربها أو اختفائها بل إمكانية ارتكاب جرائمها عن بعد باستغلال التسهيلات التكنولوجية وكل ذلك مع وجود عوائق حادة ضد المواجهة والملاحقة كفكرة السيادة القومية المطلقة والاختصاص القضائي واعتبارات الأمن القومي والوطني لكل دولة ذلك كله يؤكد ضرورة بل حتمية تنسيق وتوجيه الدول المختلفة بهدف زيادة فاعليتها وقدرتها على مجابهة

تلك المخاطر المتفاقمة وتلبية هذه الضرورة لتحقيق وتعزيز التعاون الدولي إنما يحقق عديدا من وجوه المصلحة والنفع لكل أطراف التعاون وطنيا وإقليميا ودوليا .

تقوم أسس التعاون الدولي في مكافحة الإجرام وتسليم المجرمين على مفاهيم من السيادة النسبية للدول المختلفة فلا مقام لنظام دولي امني دون تعاون دولي فعال وايجابي ونتيجة للتطور الهائل في وسائل المواصلات وانتقال المجرمين من بلد لآخر فقد أدرك المجتمع الدولي أهمية التعاون بين الأجهزة المعنية فيما بين الدول وتنسيق العمل فيما بينها لمكافحة الجريمة التي تتجاوز حدود الدولة الواحدة بمقتضى قواعد مستقاة من مبادئ القانون الدولي .

كذلك يتناول بعض الفقهاء التعاون الدولي الأمني على انه احد أوجه التعاون الدولي المتعددة الذي يهدف إلى ملاحقة المجرمين ومكافحة الجرائم وباعتباره مظهرا حديثا من مظاهر تشابك المصالح الدولية في هذا العصر الذي أدى فيه التقدم العلمي الهائل إلى سهولة وسائل المواصلات وسرعتها وأصبح فيه لكل إنسان صالحا كان أو طالحا خيرا أم شريرا إن يجتاز قيود الزمان والمكان بفضل هذا التقدم العلمي الواسع الذي أفاد الخير والشر في وقت واحد .

ويعد تسليم المجرمين هو الآلية الرئيسية لمكافحة الجريمة بأبعادها المختلفة ، والذي يجد مصدره في قواعد القانون الدولي ، ويكون النظام القانوني الداخلي مجرد أداة لمواكبة الاتجاهات الدولية المعاصرة ، التي أرست قواعده اتفاقيات دولية.

وتسليم المجرمين له حالاتان اولهما تسليم المتهمين وذلك في حالة وجود الشخص المتهم بارتكاب جريمة معينة في إقليم دولة أخري ، فتطلب الدولة التي ينعقد لها الاختصاص بمحاكمته من الدولة التي يوجد في إقليمها أن تسلمه لها لاتخاذ إجراءات التحقيق أو محاكمته عن الجريمة المنسوبة إليه .

والحالة الثانية تسليم المحكوم عليه إذ يفترض أن يكون الشخص الصادر ضده حكم بالإدانة من المحكمة المختصة بالدولة الطالبة وقبل أن يبدأ في تنفيذ العقوبة يفر هاربا إلي إقليم دولة أخري ، فترسل تلك الدولة (الطالبة) في طلبه من الدولة المتواجد علي إقليمها (المطلوب منها) لتنفيذ العقوبة الصادرة عليه .

والحالتان المشار إليها تجيزان التسليم بلا أدني تفرقة إلا فيما يتعلق ببعض الشروط المتطلبة لقبول التسليم .